



## محافظة القاهرة

### مكتب المحافظ

#### محافظ القاهرة

قرار محافظ القاهرة  
رقم (١٠١) لسنة ٢٠١٧

- ٠ بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الادارة المحلية ولائحة التنفيذية وتعديلاتها .
- ٠ وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ في شأن النظافة العامة وتعديلاته .
- ٠ وعلى القرار الجمهوري بالقانون رقم ٤٧ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض احكام القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ .
- ٠ وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بشأن المرور ولائحة التنفيذية وتعديلاتها .
- ٠ وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة .
- ٠ وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ بشأن اشغالات الطرق العامة وتعديلاته .
- ٠ وعلى القانون رقم ١٩٩٤ بشأن البنية ولائحة التنفيذية وتعديلاته .
- ٠ وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ في شأن حماية نهر النيل والمجاري المائية من التلوث .
- ٠ وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ بشأن الرى والصرف .
- ٠ وعلى ما ارتداه محققا الصالح العام .

#### قرار

#### مادة أولى :

دون الارتكاب بالعقوبات المنصوص عليها بالقانون ، يمنع سير عربات النقل البطيء ( الكارو ) بكافة ميادين وشوارع محافظة القاهرة ومداخلها ومخارجها مع اتخاذ إجراءات التحفظ على العربة وتسلیم الدايمه التي تجرها لحديقة الحيوان .

#### مادة ثانية :

تکلیف السادة رؤسای احیاء محافظة القاهرة بالتنبیہ على معاونی رئيس الحى ومدير اداره الاشغالات والاجهزة المعاونه والرصد البنی و شرطة المرافق بالالتزام بتنفيذ قرار منع سير تلك العربات فى شوارع الحى وإنأخذ الإجراءات القانونية ضدها.

#### مادة ثالثة :

تکلیف الادارة العامة لمراور القاهرة فى حال ضبط ايّة عربة کارو بشوارع العاصمه يتم حجز العربة وسحب البطاقة من سائقها والاتصال برئيس الحى التابع له الضبط لاتخاذ اللازم .

#### مادة رابعة :

يخطر رؤسای احیاء القاهرة والرصد البنی وشرطة المرافق والمراور والطب البيطري لتنفيذ القرار فور صدوره مع اعداد تقریر متابعه من الادارة العامة للمتابعه المیدانية بنتيجة الاجراءات اول بأول مع إحاطة المدير التنفيذي للمشروع بصورة من الاجراءات .

#### مادة خامسة :

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

١٠١/١٩٦٧  
محافظ القاهرة  
( مهندس / عاطف عبد الحميد )

٢٠١٧/١٠/